

تَجْوِيزُ التَّنْقِيبِ وَالرُّبْعِ فَقَالَتْ فُرْقَةٌ رَفَعَهَا هُوَ الصَّنُوبُ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ لِيُجْرَزَ

بِهَا إِلَّا الْأَرْدُقِيَّاتِ وَأَسْتَبْلَهُمْ عَلَى أَخْرَجِ الْحِرَابِ وَأَسْتَعْرَبِيَهُمْ إِلَّا صِلَاحًا وَذَلِكَ

أَلْوَالِغِ يُبْدِي أُنْبِسَامَ زِي مَعْرِفَةٍ وَذَلِكَ لِمَفْقَهُ بِنْتِ شَقِيحٍ حَتَّى إِذَا سَلَكْتَ الرُّمَالِ

وَصَمَّتِ الْمَرْجُوسُ وَاللَّجُزُ قَالَ يَأْتِيهِمْ أَنَا أَنَسِيْمُ بِتَأْوِيلِهِ وَأَمِيرُ صَاحِبِ الْقَوْلِيِّينَ

عَلَيْهِ إِذْهُ لِيَجُوزَ رَفْعُ الوَصْلَيْنِ وَنَصْبُهُمَا وَالْمَعَارِبُ فِي الْأَعْرَابِ بَيْنَهُمَا وَذَلِكَ حَسْبُ

أَخْتَلَفِ الْإِضْمَارِ وَالنَّقْبِ الْمَذُوفِ فِي هَذَا الْإِضْمَارِ قَالَ فَرَطُ مَرْ

الجماعة إفرط مما سارته وأخطأ إلى مبالغة فقال أما إن دعوتك نال وتليق
نسخه وتليق

لِلْبَيْضَالِ فَكَلِمَةٌ هِيَ إِنْ شِئْتَ حَرْفٌ مَحْبُوبٌ أَوْ اسْمٌ لِمَا فِيهِ حَرْفٌ حَائِزٌ وَأَوْ حَرْفٌ

أَسْمٌ يَتَرَدَّدُ بَيْنَ فُرْدٍ حَائِزٍ وَجَمْعٍ مُلَانِمٍ وَأَنَّهُ هَذَا إِذَا التَّحَقَّقْتَ أَمَا طَبِ التَّغَلُّ

والطقت

وَأَطْلَبْتَ الْمُغْتَمَلِ وَأَنْ تَدْخُلَ السَّبِينُ فَتَعْرَلَ الْعَاوِلُ مِنْ غَيْرِكَ فَجَابِلٌ وَمَا

مَنْصُوبٌ أَبْدَاعِي الظَّرْفِ لِأَجْنِزُهُ سُبُوبِ حَرْفٍ وَأَيُّ مُضَاكِ أَحَلَّ مِنْ غَيْرِي

إِلَّا ضَافَةَ بَعْرُوقَةٍ وَأَخْتَلَفَ حَكْمُهُ بَيْنَ مَسَاءِ وَعُدُودَةٍ وَمَا الْعَاوِلُ الَّذِي يُصَلُّ

أَخْلَا بِأَرْبَعِهِ وَبَعْلٌ مَعْنَى سَهْلٌ خَلَّوهُ وَأَيُّ عَاوِلٍ تَائِبَةٍ أَحْسَبُ مِنْهُ وَتَرَى

وَأَعْظَمُ مَمْرًا وَأَنَّ لِلَّهِ تَعَالَى كِبْرًا وَفِي أَيِّ مَوْطِنٍ يُدْبِسُ الذَّنْبَانَ بِإِنْفِغِ النَّبْرَةِ

وَنَهْزِ سَبَاتِ الْبِحَالِ بِعِلْمِ الرِّجَالِ وَأَيْنَ نَجِبٌ حَفِظَ الْمَكْرَتِيبَ عَلَى الْفَرْزِ وَالْقَضَائِبِ

وَمَا اسْمٌ لَا يَفِيهِ إِلَّا بِاسْتِضَافَةٍ كَلِمَتَيْنِ أَوْ إِفْرَاقًا مِنْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ وَفِي وَصْفِهِ بِاسْتِضَافَةٍ

الاول التزم وفي الثاني التزم وما وصفت إذا سرت بالتون نقص صاحبه

في العنوتين وفي بالدون وخرج من العنوت وتعرض للهون فلهذا